الأمم المتحدة

A/HRC/51/SR.40*

الجمعية العامة

Distr.: General
27 January 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والخمسون

محضر موجز للجلسة 40**

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الخميس، 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022، الساعة 12/00

الرئيس: السيد فيليغاس .....(الأرجنتين)

المحتويات

البند 1 من جدول الأعمال: المسائل الإجرائية والتنظيمية

البند 2 من جدول الأعمال: التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

البند 3 من جدول الأعمال: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

* أُعيد إصدارها لأسباب فنية في 16 حزيران/يونيه 2023.

** لم تصدر محاضر موجزة للجلسات من 1 إلى 39.

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي أن تدرج التصويبات في مذكرة وأن تُدرج أيضاً في نسخة من المحضر. وينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذا المحضر إلى قسم إدارة الوثائق (DMS-DCM@un.org).

وستُدمج أية تصويبات ترد على محاضر الجلسات العلنية للجنة المعقودة أثناء هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بُعيد نهاية الدورة.

الرجاء إعادة الاستعمال

افتتحت الجلسة الساعة 13/10.

البند 1 من جدول الأعمال: المسائل الإجرائية والتنظيمية (A/HRC/51/L.26 و A/HRC/51/L.37)

مشروع بيان من الرئيس (A/HRC/51/L.26): تقارير اللجنة الاستشارية

1- **الرئيس:** قال إن مشـــروع البيان، الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية، قد أعد بالتشاور مع جميع الأطراف المعنية. وهو يفهم أنه يحظى بتأييد جميع الدول الأعضاء في المجلس.

2- *واعتمد مشروع بيان الرئيس الوارد في الوثيقة A/HRC/51/L.26.*

مشروع مقرر مقدم من الرئيس (A/HRC/51/L.37): تقديم الدعم المناسب إلى مجلس حقوق الإنسان

3- **الرئيس:** عرض مشـروع المقرر، فقال إن النص عملي بطبيعته ويهدف إلى ضـمان حصـول مكاتب الأمم المتحدة وإداراتها التي تدعم المجلس على الموارد الكافية للتعامل مع عبء عملها المتزايد، وضـمان أن يتمكّن المجلس من إيلاء الاعتبار الواجب لجميع البنود المدرجة في جدول أعماله بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. وثمة نية أخرى تتمثل في تجنب عقد اجتماعات مكلفة في وقت الغداء قدر الإمكان. وفي هذا الصدد، يتضمن مشروع المقرر طلباً إلى الأمين العام بأن يمد المجلس بالدعم اللازم لتمكينه من الاجتماع لمدة لا تقل عن 14 أسبوعاً لإنجاز برنامج عمله السنوي.

4- **السـيد تشـن** شـو (الصـين): أدلى ببيان عام قبل اتخاذ المقرر، فقال إن وفد بلده يثق في أن اعتماد مشروع المقرر سيمكن المجلس من تجنب عقد اجتماعات في وقت الغداء، وزيادة تحسين أساليب عمله، والعمل بكفاءة أكبر، والاضطلاع بدور أكثر نشاطاً في تعزيز قضية حقوق الإنسان على الصعيد الدولي.

5- **الرئيس:** قال إن مشـــروع المقرر تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 300 321 1 دولار لعام 2023 و600 749 1 دولار لعام 2024 وما بعده. وقال إنه يفهم أنه يحظى بتأييد جميع الدول الأعضاء في المجلس.

6- *واعتمد مشروع المقرر المقدم من الرئيس والوارد في الوثيقة A/HRC/51/L.37.*

البند 2 من جدول الأعمال: التقرير السـنوي لمفوضـة الأمم المتحدة السـامية لحقوق الإنسـان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام (A/HRC/51/L.1/Rev.1 و A/HRC/51/L.6)

مشروع القرار A/HRC/51/L.1/Rev.1: تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا

7- السـيد مانلي (المملكة المتحدة): عرض مشـروع القرار باسـم المقدمين الرئيسـيين، وهم ألمانيا، والجبل الأسـود، وكندا، ومقدونيا الشـمالية، وملاوي والولايات المتحدة الأمريكية ووفد بلده، وقال إنه يسـتند إلى حد كبير إلى قرار المجلس 1/46 الذي اعتمد في عام 2021. وقد جرى تحديث النص لكي يعكس بعض التطورات الرئيسية التي حدثت في سري لانكا على مدى الأشـهر الـــ 18 الماضـية، بما في ذلك الأزمة الاقتصـــادية والاحتجاجات الجماهيرية وتغيير الحكومة، وكلها أحداث أثرت على حالة حقوق الإنسان في البلد. ومشروع القرار لا يقر بالتحديات التي واجهتها سري لانكا خلال تلك الفترة فحسب، بل يعترف أيضـــاً بالتقدم المحرز. وبالإضـــافة إلى ذلك، يعكس بعض الشـــواغل الأخيرة التي أبرزها التقرير الشـــامل لمفوضـــة الأمم المتحدة الســـامية لحقوق الإنســـان عن حالة حقوق الإنســـان في ســـري لانكا (A/HRC/51/5)، ولا سيما الشواغل الاقتصادية، ويتطرق إلى عدة قضايا طال أمدها لم تعالج بعد، بما في ذلك انعدام المســـاءلة عن الانتهاكات الســـابقة، والعديد من حالات الاختفاء القســـري التي لم تحل،

وضرورة وفاء سري لانكا بالتزاماتها بشأن نقل السلطة السياسية، وأهمية دعم حقوق جميع الأشخاص في البلد، بمن فيهم التاميل والسكان المسلمون.

8- وأضاف أن الفقرة 8 تهدف إلى ضمان استمرار العمل الذي بدأ تنفيذاً للقرار 1/46، الذي قرر فيه المجلس زيادةَ قدرة المفوضية السامية على جمع المعلومات والأدلة وتوحيدها وتحليلها وحفظها لدعم الدعاوي القضائية وغيرها من الدعاوي. وقد اتخذ هذا القرار نظراً لعدم إحراز الآليات القانونية المحلية أي تقدم في ضمان المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي يُزعم أنها ارتكبت في الماضي. وبما أن هذه القدرة المعززة لم تصبح جاهزة للعمل بشكل كامل حتى أيار/مايو 2022، فإن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين يسعون إلى تمديد الولاية لفترة أخرى، على نحو ما أوصت به المفوضة السامية السابقة. وتشير الفقرة 19 إلى طلب موجه إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان لتعزيز رصدها لحالة حقوق الإنسان في سري لانكا وتقديم تقارير عنها. وفي هذا الصدد، اقُترح تمديد الفترة المشمولة بالتقرير من 18 شهراً إلى سنتين لإعطاء سري لانكا الوقت والمجال لإحراز تقدم في مجال حقوق الإنسان في سياق صعب.

9- وقال إن المملكة المتحدة شريك وثيق وصديق قديم لسري لانكا. ويهدف مشروع القرار إلى مساعدة سري لانكا على التصدي للتحديات التي لا تزال تواجهها وتعزيز التقدم فيما يتعلق بالمصالحة والعدالة وحقوق الإنسان.

10- **الرئيس:** أعلن أن ثلاث دول قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه في الميزانية البرنامجية آثار تصل إلى 300 092 6 دولار.

11- **السيد بونافونت** (فرنسا): أدلى ببيان عام قبل التصويت، فقال إن من المهم أن يتمكن المجلس من مواصلة رصد حالة حقوق الإنسان في سري لانكا ودعم السلطات في عملية المصالحة وإعادة التعمير التي بدأتها. وترحب فرنسا، في هذا السياق، بما أبدته السلطات الجديدة من استعداد للتعاون مع المجتمع الدولي ومع آليات الأمم المتحدة. وسيمثل استئناف التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان خطوة رئيسية نحو ضمان حماية حقوق الإنسان للسريلانكيين. وبالطبع، ينبغي عدم إغفال الأوضاع الصعبة للغاية في البلد في الأشهر الأخيرة. وفي هذا الصدد، أعرب عن تضامن فرنسا الكامل مع شعب سري لانكا، وقال إنها ستواصل الانخراط في الجهود الدولية الرامية إلى تقديم المعونة الإنسانية اللازمة والتصدي للتحديات الطويلة الأمد التي يواجهها البلد. وبناء على ذلك، فإن فرنسا تؤيد مشروع القرار.

12- **الرئيس:** دعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

13- **السيد صبري** (المراقب عن سري لانكا): قال إن بلده يشارك بشكل مستمر وبناء مع المجلس على جبهات متعددة، ومع ذلك من المؤسف للغاية أن يجد نفسه مستهدفا بمشروع قرار يخص بلداً بعينه. وقال إن المبادرة تعد مثالا آخر على الاستقطاب الموجود داخل المجلس، والذي يقوض مبادئه التأسيسية المتمثلة في العالمية، والنزاهة، والموضوعية، وعدم الانتقائية، والحوار والتعاون الدوليين البناءين. وأوضح أن مشروع القرار قدم دون موافقة بلده وعلى الرغم من الجهود التي يبذلها للعمل مع المقدمين الرئيسيين. وفي حين أن مشروع القرار قد يكون مفيداً لمقدميه لأسباب سياسية داخلية، فمن الواضح أنه غير مفيد لسري لانكا.

14- ومضى قائلاً إن قائمة مقدمي مشروع القرار ونتائج التصويت على مشاريع القرارات السابقة المتعلقة بسري لانكا تكشف عن وجود فجوة بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب. وفي عام 2021، وعلى الرغم من الضغوط التي مارسها رعاة أقوياء، صوت العديد من البلدان بشجاعة ضد القرار المتعلق ببلده أو امتنع عن التصويت عليه. وأعرب عن امتنانه لوفود الدول الأفريقية والآسيوية ودول أمريكا اللاتينية التي أيدت سري لانكا خلال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار في الدورة الحالية.

15- واستطرد قائلاً إن سري لانكا ترفض رفضاً قاطعاً المبادرة الجديدة، ولا سيما الفقرة 8 من النص. فمن شأن وجود آلية خارجية لجمع الأدلة أن تترتب عليه آثار قانونية وسياسية واسعة النطاق بالنسبة لجميع الدول. وهي تمثل توسيعاً مخصصاً وغير مسبوق لنطاق ولاية المجلس. ولا يمكن لأي دولة ذات سيادة أن تقبل فرض آلية خارجية تنتهك دستورها وتحكم مسبقاً على سلامة عملياتها القانونية المحلية. وقد أعربت بلدان كثيرة بالفعل عن شواغل جدية فيما يتعلق بالآثار المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية، بالنظر إلى الولاية الآخذة في الاتساع للآلية المعنية. وإذا اعتمد مشروع القرار، فإنه سيكون استنزافاً لموارد جميع الدول الأعضاء في وقت تحتاج فيه البلدان النامية بشدة إلى المساعدة المالية لمنع الجوع وسوء تغذية الأطفال.

16- وأوضح أن حكومته تعترض بشدة على الآراء المعرب عنها في مشروع القرار بشأن مسائل السياسة الاقتصادية والمالية المحلية، والتي تقع خارج نطاق ولاية المجلس. والمجلس ليس في وضع يمكّنه من تقديم حلول للمشاكل الاقتصادية والمالية الراهنة. وعلاوة على ذلك، لا يأخذ النص في الاعتبار، للأسف، استعادة الاستقرار المؤسسي والسياسي مؤخراً في سري لانكا.

17- وقال إن بلده لا يزال ملتزماً التزاماً راسخاً بإحراز تقدم ملموس في مجال حقوق الإنسان من خلال مؤسساته المحلية، بسبل منها الاستعاضة عن قانون منع الإرهاب بتشريع شامل للأمن الوطني، وإجراء تعديل دستوري ووضع إطار قانوني مقابل لتعزيز الحكم الديمقراطي والمشاركة الديمقراطية وسيادة القانون، وتوفير الإشراف المؤسسي المستقل. وفيما يتعلق بالمصالحة، فقد بلغت المناقشات المتعلقة بإنشاء آلية محلية لتقصي الحقائق استناداً إلى التقرير النهائي للجنة التحقيق الرئاسية مرحلة متقدمة. ويقع على عاتق سري لانكا، بوصفها دولة ذات سيادة، أن تضع حلولاً للتحديات الراهنة. وفيما يتعلق بزيادة التعاون مع المجلس، قال إن حكومته تتطلع إلى تنظيم مشاورات محلية قبل مشاركتها المقبلة في عملية الاستعراض الدوري الشامل.

18- ويجري إحراز تقدم تدريجي في حل المشاكل الاقتصادية الراهنة في البلد. وتُعزى الأزمات الاقتصادية التي تواجهها بلدان كثيرة إلى أسباب داخلية وخارجية على حد سواء. وتشعر الحكومة بقلق عميق إزاء المصاعب الكثيرة التي يواجهها شعب سري لانكا وقد اتخذت التدابير اللازمة للحماية الاجتماعية. وتمكنت سري لانكا من التغلب على العديد من التحديات في الماضي، إذ أنهت عقوداً من الإرهاب الانفصالي، ونجحت في إدارة وباء مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في بُعده المتعلق بصحة الإنسان، وحافظت على درجة عالية في مؤشر التنمية البشرية، على الرغم من التحديات الاقتصادية. ويطمح البلد إلى البناء على الاستقرار الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الذي استُعيد في الأشهر الأخيرة لإرساء أسس مجتمع عادل وشامل يمكن التمتع فيه على نحو كامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وذلك بدعم من جميع السريلانكيين، بمن فيهم أولئك الذين يعيشون في الخارج. ودعت سري لانكا أعضاء المجلس إلى التصويت ضد مشروع القرار.

البيانات التي أُدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

19- **السيد هاشمي** (باكستان): قال إن بلده ما فتئ يدعو إلى الحوار والتعاون بوصفهما الوسيلتين المفضلتين لتعزيز احترام حقوق الإنسان والتمتع بها في العالم. وبدون مشاركة البلدان المعنية وموافقتها، لا يمكن معالجة قضايا حقوق الإنسان ولا يمكن تعزيز الامتثال للالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان. وأعرب عن تقدير وفد بلده للمشاركة النشطة والبناءة لوفد سري لانكا طوال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار. وتتفق باكستان مع سري لانكا ودول أخرى على أن مشروع القرار تدخّليّ ويتجاوز الهدف الأصلي المتمثل في تعزيز المساءلة والمصالحة في أعقاب الحرب الأهلية في

عام 2009. ولن تقبل أي دولة ذات سيادة، بما في ذلك المقدمون الرئيسيون، بمستوى التدقيق والتدخل المتوخّى في الفقرات الثامنة والتاسعة والعاشرة من الديباجة والفقرات 4 و5 و8.

20- وأضاف أن النص لا يتضمن إدانة للهجمات الإرهابية المروعة التي ارتكبها نمور تحرير تاميل إيلام، ولا دعوة إلى مساءلة تلك المنظمة ورعاتها وداعميها الماليين. وخلال المشاورات غير الرسمية، رأى عدد من الوفود أن الفقرة 8 غير متوازنة وغير متناسبة وغير متسقة مع العناصر الرئيسية الأخرى لمشروع النص. وآلية المساءلة الخارجية التي يتعذر الدفاع عنها قانوناً والمتوخاة في تلك الفقرة تتعارض تماماً، على سبيل المثال، مع الفقرتين الخامسة والسابعة عشرة من الديباجة، اللتين تؤكدان من جديد التزام المجلس بسيادة سري لانكا وتسلّمان باستمرار التزام الحكومة بمواصلة العمل مع الأمم المتحدة. فأحكام مثل الفقرة 8 لا أساس لها في ميثاق الأمم المتحدة أو قرار الجمعية العامة 251/60 أو مجموعة تدابير بناء المؤسسات الواردة في قرار المجلس 1/5.

21- وقال إن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين، بدلاً من إظهار التضامن مع شعب سري لانكا، اختاروا، في مرحلة حرجة، طريقاً يمكن أن يؤدي إلى تفاقم المشاكل التي يواجهها البلد حالياً، ومن ذلك إعاقة الجهود الجارية لتحقيق المساءلة والمصالحة. وقد أظهرت السنوات الثلاث الماضية أنه لا يوجد بلد محصن من الآثار الاجتماعية والاقتصادية المدمرة لجائحة كوفيد-19، وأزمة السيولة العالمية، والكارثة المناخية. وقال إن وفد بلده يدعو إلى إجراء تصويت على مشروع القرار وسيصوت ضده.

22- **السيد دا سيلفا نونيس** (البرازيل): قال إن وفد بلده يلاحظ مع التقدير النوايا الحسنة التي أبدتها سري لانكا بالمشاركة في المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار. وتوافق البرازيل على أنه لا ينبغي تسييس عمل المجلس وتؤكد مجدداً موقفها المتمثل في أن مبادرات المجلس لا يمكن أن تنجح بدون مشاركة البلدان المعنية وتعاونها. ورغم التقدم الذي أُحرز على الأرض في سري لانكا، ترى دول عديدة أن الحالة في البلد لا تزال محل اهتمام المجلس. وقال إن النص يقرّ على النحو الواجب بالجهود التي تبذلها حكومة سري لانكا لمعالجة الأزمة الاقتصادية الراهنة وبالتزامها بالإصلاحات المؤسسية، ويسلط الضوء على التحديات الكبيرة المتعلقة بالتمتع الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وقد قدم وفد بلده، خلال المشاورات غير الرسمية، عدداً من المقترحات الرامية إلى توجيه النص في اتجاه بنّاء على نحو أكبر. وفي حين أن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين قد أدرجوا بعض مقترحات وفد بلده، فإنهم لم يقبلوا اقتراحه الداعي إلى تعزيز البعد المتعلق بالتعاون والمساعدة التقنيين. وفي ضوء نهج المشاركة البنّاءة الذي اتبعته سري لانكا مؤخراً، كان ينبغي للنص أن يشدد بقدر أكبر على مسؤولية المجتمع الدولي عن دعم عملية التعافي بوسائل منها التعاون والمساعدة الدوليان. وكان من الأفضل صياغة مشروع القرار في إطار البند 10 من جدول الأعمال. وفي ضوء هذه الاعتبارات، ستمتنع البرازيل عن التصويت على مشروع القرار.

23- **السيد هونسي** (اليابان): قال إن وفد بلده يقر بالتقدم الذي أحرزته حكومة سري لانكا، ومع ذلك يتعين اتخاذ مزيد من التدابير لتحسين حالة حقوق الإنسان وتعزيز المصالحة في البلد. وبما أنه لا يمكن تحقيق أي تغيير حقيقي على الأرض بدون دعم الحكومة، التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، ينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز الجهود الذي تبذلها الحكومة في هذا الصدد. ولهذا السبب، ستمتنع اليابان عن التصويت على مشروع القرار.

24- **السيد تشن** شو (الصين): قال إن الصين تقدر التزام حكومة سري لانكا بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والنهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة، وتحسين مستويات المعيشة، وحماية حقوق الفئات الضعيفة، وتسهيل المصالحة الوطنية ومكافحة الإرهاب. والصين، باعتبارها جارة صديقة لسري لانكا، تؤيد بقوة الجهود التي يبذلها البلد لحماية سيادته الوطنية واستقلاله والحفاظ على الاستقرار

الاجتماعي وتحقيق التعافي الاقتصادي. وأعرب عن ثقة حكومته في أن حكومة سري لانكا ستكون قادرة على قيادة الشعب السريلانكي في خضم التحديات الراهنة.

25- وأضاف أن وفد بلده أعرب، خلال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار، عن تقديره للمشاركة النشطة لوفد سري لانكا، ولما أبان عنه من حسن نية صادقة وما قدمه من تعليقات بنّاءة. ومما يدعو للأسف أن مقدمي مشروع القرار أصروا على تجاهل تلك التعليقات، ولا سيما معارضة الحكومة لتوسيع وتعزيز قدرة المفوضية السامية لحقوق الإنسان في البلد. ويعدّ مشروع القرار قيد النظر، الذي قُدم على الرغم من جهود الحكومة وإنجازاتها ودون موافقتها، مثالاً آخر على التسييس ولن يساعد البتة في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سري لانكا. وينبغي أن يسترشد المجلس في عمله بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية. وينبغي لجميع الدول أن تعزز حقوق الإنسان وتحميها من خلال الحوار والتعاون الحقيقيين، وأن تمتنع عن تطبيق معايير مزدوجة وتسييس قضايا حقوق الإنسان، وأن تتقيد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وأن تحترم سيادة الدول الأخرى واستقلالها وأن تمتنع عن استخدام حقوق الإنسان ذريعةً للتدخل في شؤونها الداخلية. وفي ضوء هذه الاعتبارات، ستصوت الصين ضد مشروع القرار وتدعو الدول الأعضاء الأخرى إلى أن تحذو حذوها.

26- **السيد باندي** (الهند): قال إن بلده، بوصفه جاراً مباشراً لسري لانكا، أسهم إسهاماً كبيراً في عملية إعادة التأهيل وإعادة التوطين وإعادة الإعمار بعد عام 2009 وقدم مساعدة غير مسبوقة منذ كانون الثاني/يناير 2022 لتمكين شعب سري لانكا من التصدي للتحديات المرتبطة بالأزمة الاقتصادية الأخيرة. وفي سياق الجهود الرامية إلى إيجاد حل دائم وفعال للسلام والمصالحة في سري لانكا، تسترشد الهند دائماً بمبدأين أساسيين، أوّلهما دعم تطلعات السكان التاميل إلى المساواة والعدالة والكرامة والسلام والوحدة، وثانيهما احترام السلامة الإقليمية للبلد. وعلى الرغم من أن سري لانكا تعهدت باحترام روح التعديل الثالث عشر للدستور من خلال ضمان نقل فعلي للسلطة وإجراء انتخابات لمجالس المقاطعات دون مزيد من التأخير، فإن التقدم المحرز في هذا الصدد لم يكن كافياً. ولذلك، تحث الهند حكومة سري لانكا على إحراز تقدم ملموس صوب الوفاء بتلك الالتزامات في أقرب فرصة. وقال إن بلده سيواصل العمل مع سري لانكا والمجتمع الدولي من أجل تحقيق هدفين يعزز كل منهما الآخر، وهما تحقيق الرخاء لجميع السريلانكيين وتحقيق التطلعات المشروعة لسكان التاميل.

27- **السيد لي** تايهو (جمهورية كوريا): قال إن وفد بلده يلاحظ مع التقدير مختلف الجهود التي تبذلها حكومة سري لانكا لتعزيز المصالحة الوطنية وإعادة الإعمار والازدهار. وتشمل هذه الجهود إنشاء لجنة التحقيق الرئاسية، والمكتب المعني بالمفقودين، ومكتب جبر الضرر، واعتماد سياسات ومبادئ توجيهية بشأن جبر الضرر، وتقديم المقترح المتعلق بتعديل الدستور. ومما يجدر ذكره على نحو خاص أن الحكومة واصلت جهودها لتحسين حالة حقوق الإنسان خلال فترة الأزمة الاقتصادية. وجمهورية كوريا، بوصفها بلداً عاش هو نفسه فترة مضطربة من التحول الديمقراطي، ما برحت تؤيد العملية الانتقالية في سري لانكا. وعندما ترأست جمهورية كوريا لجنة بناء السلام في عام 2017، عقدت اجتماعاً لمناقشة تجارب سري لانكا في مجال بناء السلام. كما أنها تدعم العملية الانتقالية في سري لانكا من خلال صندوق بناء السلام. وقال إن وفد بلده قرر مجدداً أن يصوت لصالح مشروع القرار على أمل أن تتمكن سري لانكا من إحراز تقدم ملموس من خلال التعاون الوثيق مع المجتمع الدولي، بما في ذلك آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وتأمل جمهورية كوريا صادقة أن تحرز الحكومة مزيداً من التقدم فيما يتعلق بإعادة الإعمار والمصالحة الوطنيتين وتتطلع إلى التعاون الوثيق معها.

28- **السيد كونستانت روساليس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن وفد بلده يود أن يؤكد مجدداً معارضته للنهج الانتقائي الذي يسلكه بعض أعضاء المجلس في تقديم مشاريع قرارات، مثل مشروع القرار

قيد النظر، لأسباب سياسية بحتة. وهذه النصوص لا تحظى بتأييد البلد المعني وتنتهك مبدأي احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. وأعرب عن قلق وفد بلده العميق من أن النص يسعى إلى منح المفوضية سلطة جمع الأدلة الجنائية لاستخدامها في إقامة دعاوى قضائية مستقبلاً، مما يشكل انتهاكاً لولاية المفوضية على النحو المبين في قرار الجمعية العامة 141/48.

29- وأضاف أن مقدمي مشروع القرار يسعون إلى فرض آليات للرصد والإشراف على سري لانكا دون موافقتها، متجاهلين الجهود المضنية التي بذلتها الحكومة للامتثال لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان منذ استعادة السلام في عام 2009. وهذه المحاولات الرامية إلى التدخل في عملية المصالحة الوطنية الجارية في سري لانكا لا مبرر لها. وينبغي للمجلس أن يضع في اعتباره المخاطر الجسيمة التي تنطوي عليها مشاريع القرارات المتحيزة والتدخلية التي تقوض استقلال بلدان الجنوب من خلال إدامة ممارسات بعض الدول المهيمنة وحلفائها في المجلس، وهي ممارسات عفا عليها الزمن. وعلاوة على ذلك، فإن مشروع القرار قيد النظر تترتب عليه آثار كبيرة في الميزانية البرنامجية؛ والموارد التي ستخصص لتنفيذه يمكن استخدامها على نحو أفضل بكثير في أقل البلدان نمواً. ويبدو أن هذا التبذير أصبح أمراً شائعاً في المجلس.

30- وقال إن بعض الدول التي تروج لمشاريع القرارات هذه ارتكبت ولا تزال ترتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، ومع ذلك لم تستهدفها أبداً مبادرات مماثلة. وتتعاون سري لانكا الآن بنشاط مع المجلس وآلياته ومع المفوضية وتؤكد بذلك أنها قطعت أشواطاً كبيرة في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولذلك فإن مشروع القرار ليس له ما يبرره. وقال إن وفده بلده سيصوت ضده ويحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على أن تحذو حذوه.

31- *وبناء على طلب ممثل باكستان، أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، بولندا، تشيكيا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

إريتريا، أوزبكستان، باكستان، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، الصين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، كوبا.

الممتنعون عن التصويت:

الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، البرازيل، بنن، السنغال، السودان، الصومال، غابون، غامبيا، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، اليابان.

32- *واعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.1/Rev.1 بأغلبية 20 صوتاً مقابل 7 أصوات، مع امتناع 20 عضواً عن التصويت.*

مشروع المقرر A/HRC/51/L.6: مناقشة حالة حقوق الإنسان في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي، الصين

33- **السيدة تايلور** (الولايات المتحدة الأمريكية): عرضت مشروع المقرر باسم المقدمين الرئيسيين، وهم أيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج ووفد بلدها، فقالت إن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان نشرت في آب/أغسطس 2022 تقييماً للشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي في الصين. ويعتمد التقييم بشكل كبير على سجلات الحكومة الصينية ويؤكد الشواغل التي أثارتها الإجراءات الخاصة ووسائل الإعلام المستقلة والباحثون الأكاديميون، والأهم من ذلك، الإيغور أنفسهم. وفي ضوء الولاية الأساسية المسندة إلى المجلس بموجب قرار الجمعية العامة 251/60، وهي "معالجة حالات انتهاكات حقوق الإنسان"، يقترح مقدمو مشروع القرار الرئيسيون قراراً إجرائياً قصيراً يهدف إلى توفير محفل لإجراء مناقشة بشأن حالة حقوق الإنسان في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي.

34- وأضافت أن وفد بلدها يود أن يعالج بعض الشواغل التي أثيرت فيما يتعلق بمشروع المقرر، وهو مشروع أثار بالفعل قدراً كبيراً من النقاش رغم أنه كان واضحاً جداً. أولاً، في حين قد يقول البعض إن الخلاصات التي خرج بها تقييم المفوضية غير صحيحة، مما يشكك في نزاهة وحياد المفوضية، فإن مشروع المقرر لا يعرب عن أي موقف بشأن تلك الخلاصات. ثانياً، قد يقول البعض إن التدبير يجري تقديمه دون تعاون البلد المعني. ومع ذلك، فإن مناقشة المجلس ستسمح للصين بإبداء آرائها وستعطي الأعضاء الآخرين والمراقبين وممثلي المجتمع المدني فرصة للتعبير عن آرائهم. وأخيراً، في حين قد يقول البعض إن المناقشة المقترحة من شأنها تسييس المجلس، فإن القرار 251/60 أناط بالمجلس مهمة "تعزيز الاحترام العالمي لحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون تمييز من أي نوع". ولا يوجد عضو في المجلس يتمتع بسجل مثالي في مجال حقوق الإنسان، وينبغي ألا تُستبعد أي دولة – بما في ذلك الولايات المتحدة والصين وأي دولة أخرى، مهما كانت قوتها – من مناقشات المجلس. ودعت جميع الأعضاء، بما في ذلك الصين، بوصفها البلد المعني، إلى التمسك بعلة وجود المجلس، والتأكيد مجدداً على مبادئ العالمية والنزاهة والموضوعية وعدم الانتقائية، وتأييد الدعوة إلى الحوار الواردة في مشروع المقرر.

35- **السيدة سميث** (المراقبة عن النرويج): واصلت عرض مشروع المقرر، فأكدت من جديد أن مجلس حقوق الإنسان مسؤول عن معالجة حالات انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم توصيات. وبالنظر إلى أن تقييم المفوضية السامية لحقوق الإنسان قد خلص إلى أن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان قد ارتكبت ضد الإيغور والأقليات الأخرى في شينجيانغ، فإن مقدمي مشروع القرار يعتقدون أنه يستحق أن يناقش في المجلس، وبالتالي يدعون إلى مناقشة حالة حقوق الإنسان في شينجيانغ. ومن شأن ذلك أن يتيح فرصة قيّمة لجميع الدول للإعراب عن آرائها والمشاركة في مناقشة مفتوحة مع وفد الصين. وقالت إن وفد بلدها يحث الأعضاء على التصويت لصالح مشروع المقرر.

36- **الرئيس**: أعلن أن 10 دول قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع المقرر، الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

البيانات العامة التي أُدلي بها قبل التصويت

37- **السيد تشن** شو (الصين): قال إن وفد بلده يرفض رفضاً قاطعاً مشروع المقرر، الذي يكتسي طابعاً موضوعياً وليس مجرد طابع إجرائي. وما يسمى ب "التقييم" بشأن شينجيانغ لم يأذن به المجلس ولم توافق عليه الحكومة الصينية، ومن ثم فهو لاغ وباطل. وعلاوة على مجرد الدعوة إلى إجراء مناقشة،

تسعى الولايات المتحدة ورعاة مشروع المقرر الآخرون إلى إضفاء الشرعية على التقييم غير المصرح به وغير القانوني ووضع القضايا المتعلقة بشينجيانغ – وهي قضايا غير موجودة أصلاً – على جدول أعمال المجلس من أجل التدخل في الشؤون الداخلية للصين. وبفضل تدابير مكافحة الإرهاب المتخذة، كانت شينجيانغ خالية من الهجمات الإرهابية لمدة خمس سنوات، وحظيت الحياة وحقوق الإنسان بأقصى درجات الحماية. ومنذ إنشاء منطقة الإيغور المتمتعة بالحكم الذاتي، زاد عدد سكان الإيغور من 2,2 مليون إلى حوالي 12 مليون نسمة، وارتفع متوسط العمر المتوقع من 30 إلى 74,4 سنة. وكمثال نموذجي على التلاعب السياسي، تجاهلت الولايات المتحدة ودول أخرى الإنجازات التاريخية التي تحققت في مجال حقوق الإنسان في شينجيانغ ولفقت ونشرت العديد من الأكاذيب والشائعات في محاولة لتشويه سمعة الصين واحتواء تنميتها وتقويض الاستقرار في شينجيانغ.

38- وأضاف أن مشروع المقرر لن يشجع على الحوار وإنما سيتسبب فقط في مواجهات جديدة. وتحاول الولايات المتحدة وبلدان أخرى إيجاد طريق مختصر خطير لإدخال قضايا خاصة ببلدان بعينها في المجلس. ومن شأن السماح باعتماد مشروع المقرر هذا أن يكون بمثابة دعم لتدخل الدول الغربية في الشؤون الداخلية للصين، وسيضر بعمل المجلس وبالجهود الدولية المبذولة في مجال حقوق الإنسان على المدى الطويل. وجميع قرارات المجلس الخاصة ببلدان بعينها تستهدف البلدان النامية. وفي تجسيد للمعايير المزدوجة، تتغاضى الولايات المتحدة وعدد من البلدان الأخرى عن انتهاكاتها الخطيرة لحقوق الإنسان في حين تشجب انتهاكات أخرى. ويجب ألا يسمح المجتمع الدولي بأي محاولة لتسييس قضايا حقوق الإنسان أو استغلالها. ولهذه الأسباب، يدعو وفد بلده إلى إجراء تصويت على مشروع المقرر ويحث أعضاء المجلس على التصويت ضده.

39- **السيد بونافونت** (فرنسا): قال إن وفد بلده يشيد بالمهنية والموضوعية اللتين أعدت بهما المفوضة السامية السابقة تقييمها الدقيق والموثوق والصارم لحالة حقوق الإنسان في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي. وبموجب قرار الجمعية العامة 251/60، أُسندت إلى مجلس حقوق الإنسان ولاية تتمثل في معالجة حالات انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الانتهاكات الجسيمة والمنهجية، وتقديم توصيات بشأنها، مسترشداً في ذلك بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية، وبالحوار والتعاون الدوليين البنّاءين. وقد أكد تقييم المفوضة السامية الشواغل التي أعربت عنها وفود كثيرة في المجلس في مناسبات متعددة وأكد المعلومات المنشورة في مختلف التقارير الموثوقة بشأن الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي ارتكبتها السلطات الصينية على نطاق واسع في شينجيانغ. وخلص التقييم إلى أن بعض هذه الانتهاكات قد ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية. ولذلك فإن معالجة المجلس لهذه الحالة ليس أمراً مشروعاً فحسب، بل هو ضروري أيضاً. ويكتفى مشروع المقرر باقتراح تنظيم مناقشة في الدورة الثانية والخمسين للمجلس بغية الدخول في حوار بنّاء مع الوفد الصيني بشأن التوصيات الواردة في التقييم. ودعا الوفد الفرنسي الأعضاء الآخرين إلى الانضمام إليه في التصويت لصالح مشروع المقرر.

40- **السيد إدريس** (إريتريا): قال إن مشروع المقرر يستند إلى ما يسمى "تقييماً" لقضايا ذات صلة بشينجيانغ، لم يأذن به المجلس ولم توافق عليه حكومة الصين. وهو تقييم ذاتي ومليء بالافتراضات. ومن الناحية الإجرائية، قُدم مشروع المقرر على نحو غير ملائم في إطار أحد بنود جدول الأعمال في مجموعة تدابير بناء المؤسسات، وكان الغرض الخفي منه هو تمهيد الطريق للمضي قدماً في المقترحات الخاصة ببلدان بعينها في المستقبل. ومشروع المقرر يقوض بشدة الحوار والتعاون، ويثير المواجهة ويزيد من حدة التوجه الحالي لتسييس عمل المجلس والتسبب في حدوث استقطاب بين أعضائه. وبناء على ذلك، سيصوت وفد إريتريا ضد مشروع المقرر ويدعو جميع الأعضاء الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

41- **السيدة كاوبي** (فنلندا): قالت إن مشروع المقرر هو نص إجرائي قصير يتعلق بإجراء مناقشة بشأن حالة حقوق الإنسان في شينجيانغ في إطار البند 2 من جدول الأعمال في الدورة المقبلة للمجلس. وقد شكلت حالة حقوق الإنسان في شينجيانغ مصدر قلق على مدى سنوات. ومنذ عام 2017، قُدمت معلومات محايدة وذات مصداقية عن انتهاكات مزعومة لحقوق الإنسان. وقد أكد التقييم الذي أجرته المفوضية للحالة هذه الشواغل. ويجب أن يدعم الجميع استقلال المفوضية ونزاهتها. وينبغي للمجلس أن يجري مناقشة بشأن الحالة في شينجيانغ وفقاً للولاية التي أناطها به قرار الجمعية العامة 251/60، والمتمثلة في تعزيز الاحترام العالمي لمبدأ حماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون تمييز من أي نوع وبطريقة عادلة ومنصفة، ومشروع المقرر لا يحكم مسبقاً على طبيعة المناقشة، كما أنه لا يؤيد التقييم؛ وإنما يدعو ببساطة إلى إجراء مناقشة شاملة من شأنها أن تتيح الفرصة للبلد المعني لعرض وجهة نظره ومعالجة الشواغل المعرب عنها. ومن شأنه أيضاً أن يتيح فرصة للمجلس لإثبات أنه عالج شواغل حقوق الإنسان من حيث أُسسها الموضوعية وطبق معايير موضوعية في تحديد ما إذا كانت الحالة تستحق اهتمامه. ولهذه الأسباب، يدعو الوفد الفنلندي جميع أعضاء المجلس إلى تأييد مشروع المقرر.

42- **السيدة المفتاح** (قطر): قالت إن وفد بلدها يود أن يؤكد مجدداً دعمه المستمر لولاية مجلس حقوق الإنسان ودعمه الثابت لحق جميع الشعوب، بما فيها الأقليات، في التمتع بحقوق الإنسان الأساسية والحريات الأساسية المنصوص عليها في المعاهدات الدولية. ويجب أن تتمتع جميع الأقليات المسلمة بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية المعتقد والدين. ومع ذلك، فإن تنظيم نقاش في المجلس بشأن حقوق الإنسان في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي ليس أفضل طريقة لمعالجة الحالة. ويجب على المجلس أن يمتنع عن اتخاذ أي خطوات قد ينظر إليها على أنها تسييس للمسألة. وقطر ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة.

43- **السيد هونسي** (اليابان): أعرب عن تقدير وفد بلده لنشر التقييم الذي أجرته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، لكونه يشعر بقلق عميق إزاء حالة حقوق الإنسان في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي. وقال إنه يتعين ضمان حقوق الإنسان الأساسية وسيادة القانون على الصعيد العالمي، بما في ذلك في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي. وقد طلبت اليابان إلى الحكومة الصينية أن تتخذ إجراءات أكثر إيجابية، بما في ذلك تقديم مزيد من الإيضاحات بشأن حالة حقوق الإنسان في المنطقة. ولمّا كان المجلس محفلاً دولياً أنشئ لمناقشة قضايا حقوق الإنسان، فإن وفد بلده يؤيد المقترح الداعي إلى إجراء مناقشة بشأن حالة حقوق الإنسان في المنطقة فيما بين الدول الأعضاء في المجلس، بما في ذلك البلد المعني. وقال إن الوفد الياباني سيصوت لصالح مشروع المقرر.

44- **السيد مانلي** (المملكة المتحدة): قال إن المملكة المتحدة ما برحت تعرب عن قلقها إزاء حالة حقوق الإنسان الخطيرة في شينجيانغ. وقد تحدث عدد متزايد من البلدان عن هذه المسألة، بما في ذلك في المجلس، وأعرب المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية مراراً وتكراراً عن انزعاجهم عقب ورود تقارير عديدة عن وقوع انتهاكات جسيمة وتمييز منهجي على مدى عدة سنوات. والتقييم الأخير الذي أجرته المفوضية تقريرٌ شاملٌ وموضوعيٌ ومستقلٌ يؤكد أسوأ هذه المخاوف. ووفقاً للتقييم، فإن نطاق الاحتجاز التعسفي والتمييزي لأفراد جماعة الإيغور وغيرهم من الجماعات ذات الأغلبية المسلمة قد يشكل جرائم ضد الإنسانية. وتشمل هذه الجرائم التعذيب، والعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، والتعقيم القسري، والقيود الشديدة على حرية الدين والمعتقد، والاختفاء القسري على نطاق واسع. وما تجدر الإشارة إليه أن العديد من النتائج الواردة في التقرير تستند إلى معلومات عامة رسمية صادرة عن السلطات الصينية وأكدتها مصادر أخرى.

45- وتابع قائلاً إن ما يطلبه مقدمو مشروع المقرر ببساطة هو إجراء مناقشة في الدورة القادمة للمجلس، وهو الحد الأدنى من الاستجابة لأي تقييم من هذا النوع. وعلى أي حال، فإن غرض المجلس هو مناقشة حالات التمييز المنهجي وأخطر انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، أينما ارتكبت وأياً كان مرتكبوها. ولا يمكن أن يكون هناك شك في أن خطورة ونطاق ما تم الإبلاغ عنه في شينجيانغ يبرر مثل هذا النقاش. وقال إن وفده بلده يناشد زملاءه أعضاء المجلس أن يؤيدوا مشروع المقرر.

46- **الرئيس:** أعلن أن لكسمبرغ وهولندا قد انسحبتا من قائمة مقدمي مشروع المقرر.

البيانات التي أُدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

47- **السيد كوينتانيلا رومان** (كوبا): قال إن مشروع المقرر دليل واضح على التسييس والازدواجية والانتقائية في معالجة المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان. وأضاف أن الغرض من مشروع المقرر هو عقد مناقشة لم ينص قرار الجمعية العامة 251/60 أو قرار المجلس 1/5 على طبيعتها وطرائقها. ويكشف المقترح محاولات القوى الغربية استخدام المجلس كأداة لتحقيق تطلعاتها الجغرافية السياسية وإدانة جمهورية الصين الشعبية بشكل انتقائي. وقال إن وفد بلده يعترض على إصدار مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لتقرير زائف وغير شرعي ضد جمهورية الصين الشعبية، علماً أن هذا التقرير لم يصدر به تكليف من أي هيئة من هيئات الأمم المتحدة. والمناقشة المقترحة لن تعزز التعاون والحوار، بل ستؤجج المواجهة. وقد أتيحت للبلدان التي تدعو الآن إلى إجراء مناقشة في المجلس جميع الفرص الممكنة في السنوات الأخيرة لإبداء اهتمامها عن طريق حضور أي من الفعاليات العديدة التي نظمها الوفد الصيني، بما في ذلك المناقشات مع السلطات في شينجيانغ. ونُظمت زيارات إلى المنطقة لكثير من الدبلوماسيين والصحفيين، فضلاً عن المفوضة السامية السابقة. والوفد الكوبي يقف إلى جانب جمهورية الصين الشعبية وسيصوت ضد مشروع المقرر الذي تحركه دوافع سياسية.

48- **السيد بيشلر** (لكسمبرغ): قال إن لكسمبرغ كانت من بين البلدان التي طلبت من المفوض السامي دراسة الحالة في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي في ضوء العديد من التقارير المستقلة الصادرة منذ عام 2017 والتي تصف انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وقد أذنت المفوضة السامية المنتهية ولايتها، عقب زيارتها للصين، بنشر التقييم قبل مغادرتها، وهو ما يتسق تماماً مع ولايتها. وقال إن وفد لكسمبرغ يكن احتراماً شديداً للمفوضية، ويرى أن الانتقادات الموجهة إليها لا مبرر لها. ويقترح مشروع المقرر ببساطة الخطوة الإجرائية التالية التي يتعين اتخاذها بعد نشر تقرير يتضمن هذه النتائج المثيرة للقلق. وإذا اعتمده المجلس، فذلك سيعني أنه يحيط علماً فقط بالتقييم ويحدد موعداً لإجراء مناقشة في الدورة المقبلة يمكن فيها للبلد المعني أن يقدم روايته للأحداث. وسيتصرف المجلس وفقاً لولايته بدقة، على النحو المحدد في قرار الجمعية العامة 251/60، ويلتزم بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية.

49- وأضاف أن بعض الوفود استندت إلى هذه المبادئ نفسها لاتهام مقدمي مشروع المقرر بالسعي إلى تقسيم المجلس واستخدام حقوق الإنسان لأغراض سياسية بهدف الإضرار بالصين. وقال إن لكسمبرغ صديق قديم للصين، والبلدان تربطهما علاقات اقتصادية وثقافية ممتازة؛ ولذلك ليس ثمة أي سبب يجعلها ترغب في إيذاء الصين. وقال إن وفد بلده سيصوت لصالح مشروع المقرر لأنه، ببساطة، ليس هناك بلد مستثنى من واجب احترام حقوق الإنسان. والأصوات الوحيدة ذات الدوافع السياسية هي أصوات الوفود التي ستصوت ضد مشروع المقرر. وقال إن وفد بلده يدعو جميع أعضاء المجلس إلى التصويت لصالح مشروع المقرر لأن مصداقية المجلس على المحك.

50- **السيدة ماكدونال ألفاريز** (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): قالت إن وفد بلدها يعترض بشدة على استخدام حقوق الإنسان كأداة سياسية لمهاجمة حكومات معينة. ويسعى مشروع المقرر، الذي قدم في إطار البند 2 من جدول الأعمال، إلى معالجة المسائل الموضوعية كما لو كانت مسائل إجرائية، وهو بذلك يتستر على النية الحقيقية المتمثلة في إدراج الصين في جدول أعمال المجلس بغية مهاجمتها باستمرار في الدورات المقبلة. وقالت إن وفد بلدها يرفض النهج المتبع في مشروع المقرر، والذي يشكل سابقة خطيرة بالنسبة للبلدان التي لا تحظى بتأييد قوى معينة. ومن الواضح أيضاً أنه يستخدم المجلس كأداة لأغراض جيوسياسية. ويجب على المجلس أن يؤسس عمله على التعاون والحوار وأن يلتزم بمبادئ العالمية والموضوعية وعدم الانتقائية وعدم التسييس. وقال إن الوفد البوليفي سيصوت ضد مشروع المقرر.

51- **السيد روديارد** (إندونيسيا): قال إن إندونيسيا، بوصفها أكبر بلد مسلم في العالم وديمقراطية نابضة بالحياة، لا يمكنها أن تغض الطرف عن محنة إخوانها وأخواتها المسلمين في أجزاء أخرى من العالم. وقد عملت حكومة إندونيسيا، على مر السنين، مع حكومة الصين لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لمسلمي الإيغور. وشارك المجتمع المدني الإندونيسي أيضاً في جهود مماثلة. والغرض الوحيد من المشاركة الإندونيسية في هذه القضية هو ضمان سلامة مسلمي الإيغور في شينجيانغ ورفاههم. وينبغي أن يكون ذلك أيضاً موضع الاهتمام الوحيد للمجلس، الذي يجب أن يستند في عمله إلى مبادئ الحياد والشفافية والحوار. وينبغي للمجلس أن يركز على تهيئة بيئة تمكينية تشجع وتدعم الجهود التي تبذلها البلدان للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. ولن يفضي النهج المقترح في مشروع المقرر إلى نتائج ذات مغزى، لا سيما وأنه لا يحظى بموافقة البلد المعني وبدعمه. ولهذه الأسباب، فإن الوفد الإندونيسي ليس في وضع يسمح له بتأييد مشروع المقرر.

52- **السيد هاشمي** (باكستان): قال إن المجلس يجب أن يسترشد في عمله بمبدأين هما احترام الاستقلال السياسي للدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. ومن شأن اتباع نهج تحركه اعتبارات سياسية أن يؤدي إلى مزيد من الاستقطاب ويقوض مصداقية المجلس. وأعرب عن تقدير وفد بلده لاتباع الصين طريق الحوار والمشاركة البناءة مع آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، على نحو ما يتضح من الزيارة التي أجرتها مفوضة الأمم المتحدة السامية السابقة إلى البلد. وقال إن مشروع المقرر المقترح يقوض روح المشاركة البنّاءة هذه ويمهد الطريق للقطيعة.

53- وتابع قائلاً إن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان الأساسية لمواطنيها وفقاً للالتزامات الدولية المنطبقة والظروف الوطنية. وهي كذلك الأقدر على تحديد التحديات التي تواجهها في مجال حقوق الإنسان والتصدي لها. ولذلك، ينبغي أن ينصب عمل المجلس على دعم الجهود التي تبذلها الدول لمتابعة أولوياتها وسياساتها في مجال حقوق الإنسان. وأعرب عن تقدير باكستان للجهود التي تبذلها الصين للنهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية وترسيخ الوئام والسلام والاستقرار في شينجيانغ. وقد نجحت الصين في انتشال أكثر من 700 مليون شخص من براثن الفقر في السنوات الـ 35 الماضية، مما مكّن من تحسين مستويات معيشتهم وتهيئة بيئة مواتية للتمتع بحقوق الإنسان الأساسية. وينبغي للمبادرات المتعلقة بالمسائل التي تقع حصراً ضمن الولاية السيادية للدول أن تراعي على النحو الواجب منظور الدول المعنية وموافقتها. بيد أن مشروع المقرر لم يراع ذلك. ولهذه الأسباب، سيصوت وفد بلده ضده.

54- **السيد كونستانت روزاليس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن وفد بلده يعارض بشدة مشروع المقرر الذي قدمته الولايات المتحدة وحلفاؤها الغربيون ضد الصين، وهو مثال آخر على استغلال حقوق الإنسان وتسييسها على نحو خطير. ويدّعي مقدمو مشروع المقرر أن كل ما يريدونه هو إجراء حوار مع البلد المعني. غير أن هذه الحوارات، فيما يبدو، لا تحظى بالترحيب إلا إذا استُخدمت لتوجيه الاتهامات

إلى بلدان الجنوب. وفي هذا الصدد، لا بد من التذكير بأن مجموعة الدول الأفريقية دعت في الدورة الثالثة والأربعين للمجلس، في أعقاب مقتل جورج فلويد، إلى إجراء مناقشة بشأن حالة السكان المنحدرين من أصل أفريقي في الولايات المتحدة؛ وحينها، مورست ضغوط كبيرة للحيلولة دون إدراج اسم الولايات المتحدة في القرار الذي اتخذ في نهاية المطاف بشأن هذا الموضوع. وعلاوة على ذلك، فإن التبرير الذي قُدم لهذه المبادرة العدائية ضد الصين هو وثيقة مشكوك فيها إلى حد كبير ولا تستند إلى أساس، أصدرتها المفوضية من جانب واحد دون تفويض من المجلس، ناهيك عن موافقة البلد المعني. ويجب ألا يشكل ذلك سابقة.

55- وأضاف أن وفد بلده يعترض أيضاً على كون الولايات المتحدة وحلفاءها قدموا مقترحهم في شكل مشروع مقرر، وهو نوع من النصوص المخصصة عادة للمسائل الإجرائية وتُعتمد بدون تصويت، من أجل التغطية على نواياهم السياسية. وتندرج الحالة في شينجيانغ ضمن الشؤون الصينية الداخلية التي ينبغي ألا يكون هناك تدخل خارجي فيها. وقال إن وفد بلده يعارض استغلال حكومة الولايات المتحدة المسيّس لقضايا حقوق الإنسان، مما يقوض بشكل خطير الحوار والتعاون الحقيقيين اللذين يفترض أن يكونا دعامتين أساسيتين لعمل المجلس. وقال إن وفد بلده سيصوت ضد مشروع القرار، وهو يحث أعضاء المجلس الآخرين على أن يحذوا حذوه.

56- **السيد بيكرز** (هولندا): قال إن أولى التقارير عن حملة قمع ضد مسلمي الإيغور في الصين تعود إلى عام 2016. ومنذ ذلك الحين، ما فتئت تتراكم الأدلة على الحالة الخطيرة في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي. وقد أصدرت الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة 83 بياناً و28 نشرة صحفية بشأن هذا الموضوع. وخلص التقييم المستقل الذي أجرته المفوضة السامية مؤخراً، والمؤلف من 46 صفحة، إلى أن هناك جرائم تُرتكب يمكن أن ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية. وأكد أن الحالة، على أقل تقدير، تستحق اهتمام المجلس. ومشروع القرار لا يتخذ موقفاً بشأن الحالة في شينجيانغ أو ينشئ ولاية لمقرر خاص، وإنما يدعو ببساطة إلى إجراء مناقشة تتاح فيها للسلطات الصينية الفرصة لشرح سياساتها والرد على الادعاءات. وعقْدُ هذه المناقشة هو الحد الأدنى الذي يمكن للمجتمع الدولي أن يقوم به استجابةً لهذه الحالة الخطيرة. ومن حيث المبدأ، ينبغي لأعضاء المجلس أن يؤيدوا طلب إجراء المناقشة بغض النظر عن موقف كل واحد منهم بشأن هذه المسألة. وبعض الوفود رأت أن مشروع المقرر خطوة سياسية. وقال إن وفد بلده يفهم بوضوح شديد أن مشروع المقرر لا يتعلق بالصين، وإنما يتعلق بحقوق الإنسان، وبمصداقية المجلس، وباحترام العمل الهام الذي تضطلع به المفوضية. وختم بيانه قائلاً إن وفد بلده يحث جميع الأعضاء على الانضمام إليه في التصويت لصالح مشروع المقرر.

57- **السيدة منديز إسكوبار** (المكسيك): قالت إن وفد بلدها يساوره القلق إزاء مضمون التقييم الذي أجرته المفوضية لحالة حقوق الإنسان في شينجيانغ. واحترام حقوق الإنسان وحماية الأقليات يمثلان أولوية بالنسبة لحكومتها. وقد أيد الوفد المكسيكي تنظيم مناقشات بشأن حالة حقوق الإنسان في مناطق مختلفة، شريطة أن يتم ذلك بطريقة بنّاءة وبمشاركة البلد المعني. وقالت إن وفد بلدها يدعو الأعضاء إلى تفادي تسييس المجلس. وسوف يمتنع الوفد المكسيكي عن التصويت على مشروع المقرر.

58- *وبناء على طلب ممثل الصين، أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

ألمانيا، باراغواي، بولندا، تشيكيا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الصومال، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المعارضون:

إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، السنغال، السودان، الصين، غابون، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، موريتانيا، ناميبيا، نيبال.

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، أرمينيا، أوكرانيا، البرازيل، بنن، غامبيا، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، الهند.

59- *ورُفض مشروع المقرر A/HRC/51/L.6 بأغلبية 19 صوتاً مقابل 17 صوتاً، مع امتناع 11 عضواً عن التصويت*.*

البند 3 من جدول الأعمال: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية (مشاريع القرارات A/HRC/51/L.2، وA/HRC/51/L.3، وA/HRC/51/L.4، وA/HRC/51/L.7، وA/HRC/51/L.8 كما تم تنقيحه شفوياً، وA/HRC/51/L.9، وA/HRC/51/L.12، وA/HRC/51/L.43 وA/HRC/51/L.44)

مشروع القرار A/HRC/51/L.2: البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان

60- **السيدة بيبان** (المراقبة عن سلوفينيا): عرضت مشروع القرار باسم المقدمين الرئيسيين، وهم إيطاليا والبرازيل وتايلند والسنغال والفلبين وكوستاريكا والمغرب ووفد بلدها، فقالت إن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان هو جهدٌ مشترك متعدد السنوات للبناء على إنجازات عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان ومنظم وفقاً لسلسلة من المراحل المتعاقبة. وتركز المرحلة الرابعة، التي ستنتهي في عام 2024، على الشباب. وبموجب مشروع القرار، سيمدّد البرنامج إلى ما بعد عام 2024 في إطار مرحلة خامسة. وسيُطلب إلى المفوضية أن تجري مشاورات واسعة وشاملة استعدادا لتلك المرحلة، مع لفت الانتباه إلى أوجه التآزر الممكنة مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ومع المبادرات الأخرى ذات الصلة بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان.

61- **الرئيس:** أعلن أن 12 دولة قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 800 73 دولار.

62- *واعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.2.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.3: التكنولوجيا العصبية وحقوق الإنسان

63- **السيد ستوروناراس** (المراقب عن اليونان): عرض مشروع القرار باسم المقدمين الرئيسيين، وهم سنغافورة وسويسرا وشيلي ووفد بلده، فقال إن التكنولوجيا العصبية تتيح إمكانات هائلة لعلاج الاضطرابات العصبية والعقلية مثل مرض الزهايمر ومرض باركنسون وانفصام الشخصية. وهي تطبق بشكل متزايد في التدريس والألعاب والترفيه وغيرها من السياقات غير الطبية، عندما يكون الهدف هو التأثير على الدماغ بسبل مختلفة، مثل تعزيز الذاكرة أو الهندسة المعرفية. وفي ضوء الانتشار التدريجي لهذه التطبيقات، تثار تساؤلات بشأن مسائل من قبيل من ينبغي أن تتاح له إمكانية الوصول إلى البيانات العصبية التي يتم

* أبلغ وفد أوكرانيا المجلس لاحقاً أنه كان ينوي التصويت لصالح مشروع المقرر.

الحصول عليها عن طريق قياس النشاط العصبي، وكيف يمكن معالجة الحالات المحتملة التي تصل فيها الواجهة بين الدماغ والحاسوب إلى حد التأثير على الخصوصية العقلية للأفراد أو حريتهم المعرفية أو إحساسهم بالهوية، وكيف يمكن رصد احتمالات الاستغلال وإساءة الاستخدام من جانب الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية والتصدي لها. وعلى الرغم من أن بعض المحافل المتعددة الأطراف الأخرى قد بدأت تنظر في المسائل الأخلاقية والاجتماعية والقانونية التي قد تثيرها التكنولوجيا العصبية، فإنها لا تزال مجالاً غير معروف إلى حد كبير.

64- وقال إن الغرض من مشروع القرار هو تمكين المجلس من استكشاف أثر التكنولوجيا العصبية على حقوق الإنسان. والنص مشروع قرار تقني بحت، من شأنه أن يمنح اللجنة الاستشارية ولاية إعداد دراسة لعرضها على المجلس في دورته السابعة والخمسين. ومن شأن إدراج التكنولوجيا العصبية في جدول أعمال المجلس أن يساعد الدول في اكتساب فهم أفضل لتلك المسألة المعقدة وما تنطوي عليه من فرص وتحديات، وأن يتيح إجراء مناقشة مفتوحة وشفافة وشاملة بين جميع أصحاب المصلحة المهتمين.

65- **الرئيس:** أعلن أن 15 دولة قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 400 6 دولار.

66- *واعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.3.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.4: حقوق الإنسان لكبار السن

67- **السيد روزاليس** (الأرجنتين): عرض مشروع القرار بالنيابة عن المقدمين الرئيسيين، وهم البرازيل وسلوفينيا ووفد بلده، فقال إن الغرض منه هو تمديد ولاية الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان، وبالتالي تمكين الخبير من مواصلة تقديم مساهمة لا غنى عنها في تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن. وقد وثقت تقارير الخبيرة المستقلة الأثر الشديد غير المتناسب لجائحة كوفيد-19 على كبار السن، مما أدى إلى تفاقم أوجه عدم المساواة التي يواجهها هؤلاء الأشخاص، أي زيادة تعرضهم للتمييز والعنف وسوء المعاملة والإهمال، إضافة إلى الصعوبات الاقتصادية وعدم الحصول على الحماية الاجتماعية والرعاية الصحية. وشددت التقارير أيضاً على أن هذه المخاطر المتزايدة لا تعزى حصراً إلى الجائحة؛ فهناك، على سبيل المثال، تقاطع واضح بين الشيخوخة ونوع الجنس. وعليه، فإن الأدلة التي قدمتها الخبيرة المستقلة تبين أن اتباع نهج قائم على الحقوق لحماية كبار السن أمر أساسي. وينبغي أن يتمتع جميع كبار السن بالاستقلالية والمساواة وعدم التمييز والكرامة والاستقلال والأهلية القانونية، بما في ذلك الموافقة المستنيرة، وينبغي أن توجه هذه المبادئ باستمرار عمليات تصميم السياسات العامة وتنفيذها وتحليلها. ودعا المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

68- **الرئيس:** أعلن أن 18 دولة قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 600 037 2 دولار.

البيانات العامة التي أُدلي بها قبل التصويت

69- **السيدة منديز إسكوبار** (المكسيك): قالت إن احتياجات كبار السن أولويةٌ يجب معالجتها من منظور واسع وشامل لحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن السن والشيخوخة لا يشكلان عاملي هشاشة في حد ذاتهما، فإن التمييز ضد كبار السن والعنف بسبب السن والتمييز من ضمن الأسباب الرئيسية للإقصاء. والثقة والتضامن بين الأجيال ضروريان لتضييق الفجوات التمييزية، ولذلك من الضروري تسليط الضوء على الإسهامات القيمة التي يقدمها كبار السن في مجتمعاتهم المحلية وضمان استقلاليتهم واستقلالهم وإدماجهم ورفاههم. ومن المهم أيضاً الاعتراف بأن احتياجاتهم والمعيقات التي تحول دون

تمتعهم الكامل بحقوق الإنسان ليست متجانسة. ولتحقيق الوعد بإحداث التحول المتمثل في "عدم ترك أي أحد خلف الركب"، يجب على الدول أن تكفل الاندماج والمشاركة الكاملين لكبار السن بكل تنوعهم. وبناء على ذلك، يؤيد وفدها تأييداً تاماً مشروع القرار واستمرار ولاية الخبيرة المستقلة.

70- **السيدة بوغويفيتش** (الجبل الأسود): قالت إن الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان قد ساعدت الدول، على مر السنين، في فهم التحديات الخاصة التي تحول دون تمتع كبار السن الكامل بحقوق الإنسان فهماً أفضل. وقد أبرز عمل الخبيرة المستقلة أهمية تسليط الضوء بقدر أكبر على كبار السن وإبراز قدرتهم على المشاركة بنشاط وبشكل هادف في المجتمع. وقدمت الخبيرة المستقلة أيضاً تحليلات واستعراضات شاملة للنُهج المراعية للسن في التشريعات الوطنية والدولية وللمساعدة التي يمكن أن تفيد في التصدي لظاهرة التمييز ضد المسنين والتمييز بسبب السن المتفشية على الصعيد العالمي. ولمعالجة الثغرة الكبيرة الموجودة في الإطار الدولي لحقوق الإنسان، ينبغي النظر بشكل رسمي في وضع صك ملزم قانوناً بشأن حقوق كبار السن. وقالت إن وفد بلدها يعتقد اعتقاداً راسخاً أن أفضل طريقة للتصدي للتمييز والتهميش والإقصاء المستمر الذي يواجهه كبار السن هي إدماج نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء الشيخوخة في جميع السياسات والقوانين والمؤسسات الوطنية. وهي لا تزال مقتنعة بإمكانية أن تسهم ولاية الخبيرة المستقلة إسهاماً كبيراً في تحقيق تلك الأهداف، وتدعو أعضاء المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

71- **السيدة ماكدونال ألفاريز** (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): قالت إن وفد بلدها يرحب بالتمديد المقترح لولاية الخبيرة المستقلة، حيث إن عمل الخبيرة يسلط الضوء على المساهمة الرئيسية التي قدمها كبار السن في أداء المجتمع وتحقيق خطة عام 2030. وللتغلب على التحديات والمخاطر القائمة وضمان حياة كريمة دون تمييز لكبار السن، يتعين اتباع نهج يراعي الفوارق بين الجنسين والتركيز على الأشخاص الذين يوجدون في حالات ضعف شديد، مثل نساء الشعوب الأصلية والنساء اللائي يعشن في المناطق الريفية. وقالت إن وفد بلدها يؤيد مشروع القرار ويدعو إلى اعتماده بتوافق الآراء.

72- **السيد ستانيوليس** (ليتوانيا): قال إن وفد بلده لا يزال يدعم ولاية الخبيرة المستقلة ويؤيد تمديدها تأييداً تاماً. ومن ضمن الأولويات التي حددتها ليتوانيا منذ أمد بعيد، اعتماد نهج أوسع نطاقاً إزاء الشيخوخة وبناء إطار أقوى وأكثر اتساقاً لحقوق كبار السن. والحماية من التمييز بسبب السن وتقديم المشورة والمساعدة المناسبتين، ولا سيما عن طريق استخدام الصكوك القائمة على نحو أكثر فاعلية، أمران أساسيان لتمكين جميع الأشخاص من أن يعيشوا سنواتهم الأخيرة بكرامة وأن يحتضنهم المجتمع احتضاناً كاملاً. ولا يمكن تحقيق التنمية المستدامة والمجتمع الشامل إلا عندما يحظى كل حق من الحقوق الإنسانية لكل شخص بالحماية.

73- *واعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.4.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.7: دور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

74- **السيد تشيك** (بولندا): عرض مشروع القرار بالنيابة عن المقدمين الرئيسيين، وهم أستراليا وجمهورية كوريا وجنوب أفريقيا وشيلي ووفد بلده، فقال إن مشروع القرار يمثل تقدماً هاماً لكونه يسلط الضوء على العلاقة بين التكنولوجيات الجديدة والحكم الرشيد وحقوق الإنسان. ففي العقود الأخيرة، ما فتئ أثر التكنولوجيات الجديدة على الحكم يزاد باطراد مع تزايد اعتماد الدول على التكنولوجيا في تنفيذ المهام اليومية في ميادين مثل الصحة والتعليم والعدالة. وكان للثورة التكنولوجية أيضاً تأثير كبير على الحصول إلى الخدمات العامة. ومع ذلك، وفي حين أن التكنولوجيات الجديدة يمكن أن تعزز الفعالية والكفاءة

المهنية والمساءلة والشفافية وإمكانية الوصول، فإن عدداً كبيراً جداً من الناس محرومون من الفوائد الكاملة لهذه الابتكارات بسبب افتقارهم لإمكانية الوصول إلى الإنترنت وغيرها من التكنولوجيات.

75- وقال إن مشروع القرار يشدد على أهمية معالجة الفجوة الرقمية بمختلف أشكالها. ويؤكد مجدداً أن الحقوق التي يتمتع بها الناس خارج نطاق الإنترنت يجب أن تحظى بالحماية أيضاً على الإنترنت، ويقر بالدور المحوري الذي يمكن أن تضطلع به التكنولوجيات الجديدة في تعزيز المؤسسات الديمقراطية والمجتمع المدني وفي مكافحة الفساد. ويطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم، قبل انعقاد الدورة الرابعة والخمسين للمجلس، حلقة نقاش للنظر في أنجع السبل لاستخدام الحكم الرشيد في معالجة أثر مختلف الفجوات الرقمية على حقوق الإنسان، وأن تقدم تقريراً عن تلك المناقشة إلى الدورة الخامسة والخمسين للمجلس. وأعرب عن أمله في أن يُعتمد مشروع القرار، الذي هو ثمرة مفاوضات مستفيضة وشاملة، بتوافق الآراء.

76- **الرئيس:** أعلن أن 15 دولة قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 700 168 دولار.

البيانات العامة التي أُدلي بها قبل التصويت

77- **السيد محمد** (ماليزيا): قال إن وفد بلده يعتقد أن التكنولوجيات الجديدة يمكن أن تسهم بشكل إيجابي في ضمان المساواة في الحصول على الخدمات العامة في مجالي التعليم والصحة وغيرهما من المجالات. وقال إن رقمنة الخدمات العامة مفيدة لماليزيا. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بدعوة مشروع القرار الدول إلى اتخاذ خطوات لمكافحة الفساد الذي لا يزال يشكل إحدى أكبر العقبات التي تحول دون ترسيخ الحكم الرشيد وضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان. وهو يتطلع إلى الدخول في حوار مع جميع أصحاب المصلحة خلال حلقة النقاش بشأن استخدام الحكم الرشيد لمعالجة أثر الفجوات الرقمية على حقوق الإنسان. وقال إن وفد بلده يؤيد مشروع القرار تأييداً تاماً.

78- **السيدة منديز إسكوبار** (المكسيك): قالت إن وفد بلدها يرحب بكون مشروع القرار يعالج العلاقة بين التكنولوجيات الجديدة، في سياق الحكم الرشيد، والتمتع بحقوق الإنسان. وتضطلع تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بدور رئيسي في تعزيز سيادة القانون، والكفاءة المهنية، والمساءلة، والشفافية، والوصول إلى المعلومات والمؤسسات العامة؛ وهي تسهل عمل المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين والتبادل الحر والمفتوح للأفكار. وقالت إن وفد بلدها يرحب على نحو خاص بإدراج صيغة جديدة بشأن أهمية مشاركة النساء والفتيات مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية وبشأن احتياجات وتطلعات النساء والشعوب الأصلية والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الأشخاص الضعفاء أو المهمشين. وقالت إن مختلف أشكال الفجوة الرقمية وما لها من أثر على التمتع بحقوق الإنسان هي من بين التحديات الرئيسية الناشئة فيما يتعلق باستخدام التكنولوجيات الجديدة في سياق الحكم الرشيد؛ ويتطلع وفد بلدها إلى حلقة النقاش بشأن هذه المسائل. وأعربت عن أملها في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

79- **السيدة فيليبينكو** (أوكرانيا): قالت إن أوكرانيا تعلق أهمية كبيرة على مشاركتها في الجهود العالمية الرامية إلى تعزيز مبادئ الحكم الرشيد. وعلى مدى العقد الماضي، اتخذت حكومتها خطوات هامة نحو إنشاء مؤسسات لمكافحة الفساد قابلة للاستمرار، وضمان مشاركة المرأة في الحكم وتبسيط تقديم الخدمات الحكومية من خلال الرقمنة الشاملة، على الرغم من العقبات التي خلقها العدوان الروسي المستمر. وقالت إن إنشاء إطار للحكم الرشيد سيكون أحد المحطات الرئيسية في عملية إعادة إعمار بلدها في نهاية المطاف في أعقاب احتلال أراضيه.

80- وأضافت أن مقدمو مشروع القرار الرئيسيون أجروا، لدى صياغة النص، دراسة شاملة للعناصر الأساسية لنموذج الحكم الرشيد الذي يمكن أن تحتذي به جميع الدول، مثل الشمولية، وسيادة القانون، والشفافية، ومراعاة احتياجات الشعوب، وغير ذلك من مبادئ الحكم الرشيد. وأعربت عن ترحيب وفد بلدها بإدراج صيغة جديدة بشأن دور تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. ولكل هذه الأسباب، فإن وفد بلدها فخور بالانضمام إلى مقدمي مشروع القرار ويدعو أعضاء المجلس إلى اعتماده بتوافق الآراء.

81- **السيد بيكرز** (هولندا): قال إن حكومته تسلّم بأن حقوق الإنسان تنطبق داخل شبكة الإنترنت وخارجها على حد سواء، ومن ثم يجب حمايتها على قدم المساواة في كلا النطاقين. وقد أصبحت التكنولوجيات الجديدة والرقمنة، في السنوات الأخيرة، أدوات قيّمة لأي شخص يسعى إلى المشاركة في الحوكمة، أو تنظيم حملات المناصرة، أو تسليط الضوء على قضايا حقوق الإنسان التي قد يفقد الجمهور الاهتمام بها. وبالتالي، من الواضح أن التكنولوجيات الجديدة يمكنها أن تعزز المؤسسات الديمقراطية وقدرة المدافعين عن حقوق الإنسان على الصمود في وقت يتقلص فيه الحيز المدني. غير أنه من الواضح أيضاً أن إساءة استخدام التكنولوجيات الجديدة تثير تحديات خطيرة أمام تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والتمتع بها. ولذلك، فإن وفد بلده يرحب بكون مشروع القرار يشجع الدول على التصدي لهذه المخاطر المحددة. ويعرب أيضاً عن سروره لكون النص يؤكد من جديد أن مشاركة النساء والفتيات مشاركة كاملةً ومتساويةً ومجدية على جميع مستويات صنع القرار أمر أساسيٌ للحكم الرشيد. وقالت إن وفد بلدها يؤيد بقوة مشروع القرار ويتطلع إلى اعتماده بتوافق الآراء.

82- **السيدة بوجاني** (الهند): قالت إن الهند ملتزمة بتوفير حكم رشيد يكون مؤيدا للشعب واستباقياً ويسترشد بنهج قائم على مبدأ "المواطن أولاً". وما فتئت السلطات تعمل باطراد على تقريب الحكومة من المواطنين، وتشجيعهم على أن يصبحوا مشاركين فاعلين في عمليات الحكم وجعل مشاركتهم مشاركة ذات مغزى، مطبقة في ذلك شعار "حد أدنى من الحكومة، لأقصى حدّ من الحكم". وأضافت أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أدت دوراً هاماً في الجهود الرامية إلى تحقيق الهدف المتمثل في إرساء الحكم الرشيد من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة والمستدامة، مما أفضى إلى التحول الرقمي في الهند. وقد أدى نشر التكنولوجيات الرقمية إلى تحسين طرق تقديم البرامج والخدمات الحكومية؛ فعلى سبيل المثال، يغطي نظام تحديد الهوية البيومتري في البلد الآن أكثر من 95 في المائة من سكانه، مما يسهل حصولهم على مجموعة من خدمات الحماية الاجتماعية.

83- وأردفت قائلة إن الفجوات الرقمية الآخذة في الاتساع والفجوات المعرفية الرقمية فيما بين البلدان وداخلها لا يمكن تحمّلها. وقد أدى الاعتماد المتزايد على التكنولوجيا الرقمية في فترة ما بعد كوفيد-19 إلى تفاقم المخاطر وكَشَف العواقب الناجمة عن عدم المساواة الرقمية. وهذه الفجوات، إن لم تُسدّ عن طريق التمويل المناسب ونقل التكنولوجيا، يمكن أن تخلق تصدعات جديدة. ويجب أن يكون الارتقاء بالمهارات في القطاعات الرقمية، وسد الفجوات في الهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتيسير نقل المنتجات والخدمات التكنولوجية ذات الصلة، من ضمن أولويات التعاون الدولي. ولهذه الأسباب، يرحب وفد بلدها بمشروع القرار وبحلقة النقاش المقترحة.

84- *واعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.7.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.8، بصيغته المنقحة شفوياً: الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية

85- **السيد ماركوتيتش** (المراقب عن كرواتيا): عرض مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا، باسم مقدميه الرئيسيين، وهم بولندا وكوستاريكا ووفد بلده، فقال إنه على الرغم من الاعتراف بالاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية بوصفه ممارسة مشروعة للحق في حرية الفكر والضمير والدين، يتعين

مواصلة بذل الجهود لتعزيز القوانين الوطنية والسياسات والممارسات ومواءمتها مع التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وعلى مدى أكثر من 30 عاماً، اتُّخذت القرارات المتعلقة بهذا الموضوع بتوافق الآراء، أول الأمر من جانب لجنة حقوق الإنسان، ثم من جانب المجلس طوال العقد الماضي. وينص مشروع القرار الحالي على تنظيم حلقة عمل لمدة نصف يوم بشأن الممارسات الجيدة والتطورات الأخيرة في إعمال الحق في الاستنكاف الضميري في القانون وفي الممارسة العملية، مما سيولد مدخلات يُسترشد بها في إعداد تقرير يقدم إلى المجلس في دورته السادسة والخمسين.

86- **الرئيس:** أعلن أن 11 دولة قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 200 134 دولار.

87- **السيد ترمبل** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار، فقال إن وفد بلده يسره الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار وهو ممتن للمقدمين الرئيسيين لما بذلوه من جهود بغية التوصل إلى نص توفيقي يراعي تنوع الآراء بشأن هذه المسألة. وتؤيد الولايات المتحدة تأييداً تاماً الحق في حرية الفكر والضمير والدين، بما في ذلك ممارسة هذه الحقوق في التعبير عن اعتراضات شخصية على الخدمة العسكرية أو إثارة تلك الاعتراضات. وعلى الرغم من عدم وجود حق أو استحقاق صريح بالحصول على صفة المستنكف ضميرياً بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ينبغي للدول التي تمارس التجنيد العسكري أن تكفل الوصول إلى عملية عادلة ونزيهة، يحددها القانون، لالتماس هذه الصفة، دون انتقام أو عقاب من أي نوع. وأضاف أنه يتعين على الأشخاص الذين رُفض طلبهم الحصول على صفة المستنكف ضميرياً ويرفضون أداء الخدمة العسكرية أو البدائل الأخرى التي قد تُعرض عليهم أن يكونوا مستعدين لقبول العواقب المقررة قانوناً، بوصفهم أعضاء في مجتمعات تقدر سيادة القانون. وفي الولايات المتحدة، تتاح عملية قانونية وتنظيمية موسعة للأفراد الراغبين في طلب الحصول على صفة المستنكف ضميرياً، بمن فيهم المجندون والمتطوعون للخدمة العسكرية الذين تبلورت معتقداتهم بشأن الاستنكاف الضميري أثناء خدمتهم العسكرية. وتنص هذه العملية أيضاً على أن تتولى المحاكم المدنية مراجعة القرارات المتعلقة بطلبات الحصول على صفة المستنكف ضميرياً.

88- *واعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.8 بصيغته المنقحة شفوياً.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.9: الحق في التنمية

89- **السيد إسرافيلوف** (المراقب عن أذربيجان): عرض مشروع القرار باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، فقال إن الوثيقة الختامية التي اعتمدت في عام 2019 في مؤتمر القمة الثامن عشر لرؤساء دول وحكومات حركة بلدان عدم الانحياز أكدت الحاجة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان المعترف بها عالميا، ولا سيما الحق في التنمية. وقد شدد رؤساء الدول والحكومات هؤلاء على ضرورة أن تكفل آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إعمال هذا الحق على سبيل الأولوية، بسبل منها وضع اتفاقية بشأن هذا الحق.

90- وقد أضيفت ثلاث فقرات من الديباجة إلى مشروع القرار الحالي بشأن الحق في التنمية، تشير على التوالي إلى قرار المجلس 8/49، وإلى المفاوضات الجارية بشأن مشروع صك ملزم قانوناً لتنظيم أنشطة الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، وإلى اجتماع افتراضي عقد في نيسان/أبريل 2022 بشأن تعزيز الحق في التنمية. وأضيفت خمس فقرات أخرى إلى منطوق مشروع القرار. وتتعلق بالمجتمع المدني، والاجتماع الرفيع المستوى الذي سيعقد في الدورة الثانية والخمسين للمجلس للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية، وآلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية، ودورات الفريق العامل المعني بالحق في التنمية، وأخيراً، تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بالحق

في التنمية. وبالإضافة إلى تلك الفقرات الجديدة، يتضمن مشروع القرار، بصيغته الحالية، طلباً إلى رئيس – مقرر الفريق العامل بأن يقدم إلى المجلس مشروعاً نهائياً لاتفاقية بشأن الحق في التنمية. ودعا جميع أعضاء المجلس إلى التصويت لصالح مشروع القرار.

91- **الرئيس:** أعلن أن 12 دولة قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 800 231 دولار.

البيانات العامة التي أُدلي بها قبل التصويت

92- **السيد سوبامانيان** (الهند): قال إن الحق في التنمية أساسي لإعمال جميع حقوق الإنسان الأخرى. ولذلك، يجب بذل الجهود على الصعيدين الدولي والوطني لكفالة إعمال هذا الحق. ومن شأن مشروع القرار، الذي يُطلب فيه إلى المفوضية أن تبقي الحق في التنمية على رأس جدول أعمالها، أن يسهم في هذه الجهود. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالإشارة إلى الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية وتمديد ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية. وهو يؤيد أيضاً الإسراع بإبرام صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية. وينبغي للمجلس أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

93- **السيد مانلي** (المملكة المتحدة): قال إن المملكة المتحدة ملتزمة التزاماً تاماً بحماية جميع حقوق الإنسان وتعزيزها. ولها سجل طويل من الريادة فيما يتعلق بالنمو والتنمية المستدامين. وفي أيار/مايو 2022، نشرت حكومته استراتيجيتها الإنمائية الجديدة، التي تهدف إلى تحرير طاقات الشعوب والبلدان لكي تتولى زمام مستقبلها. وتقع حقوق الإنسان في صلب هذه الاستراتيجية.

94- وقال إن حكومته تعترف بالحق في التنمية بنفس الطريقة التي تعترف بها بعالمية جميع حقوق الإنسان وترابطها. غير أنها لا تستطيع تأييد مشروع القرار، لأن النص يعني ضمناً أن التنمية شرطٌ مسبقٌ للتمتع بحقوق الإنسان، في حين أن وفاء بلد من البلدان بالتزاماته في مجال حقوق الإنسان لا يمكن أن يتوقف على تنميته. وتعارض المملكة المتحدة والعديد من أعضاء المجلس الآخرين وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية. وينبغي للشواغل المشروعة للوفود، مثل وفد بلده، أن تثري المداولات، بما في ذلك في المجلس، بشأن الحق في التنمية. غير أن هذه الشواغل لم تعالجها الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز في مشروع القرار قيد النظر حالياً. وعليه، يطلب وفد بلده إجراء تصويت على مشروع القرار وسيصوت ضده.

95- **السيدة منديز إسكوبار** (المكسيك): قالت إن وفد بلدها سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار لأن النص يعني ضمناً أن وفاء الدول بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان وجهودها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة مشروطان بالتعاون الدولي. وتؤيد المكسيك الجهود الإنمائية التي تقودها الأمم المتحدة، بيد أنها تعترض على الاقتراح القائل بأن التنمية تتوقف على التعاون الدولي.

96- وأضافت أن مشروع القرار يتضمن أيضاً عدداً من الإشارات إلى التفاوض على مشروع صك ملزم قانوناً، وهي عملية يُبدي وفد بلدها عليها، شأنه في ذلك شأن وفود أخرى كثيرة، تحفظات لأسباب ليس أقلها أن اعتماد مثل هذا الصك يمكن أن يضر بالجهود الإنمائية المبذولة في إطار الأطر القائمة مثل خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وقالت إن وفد بلدها يشعر أيضاً بانزعاج عميق إزاء الرأي الذي أعرب عنه مقدمو مشروع القرار في الفقرة 15 من النص، ومفاده أنه ينبغي للمجلس أن يطلب إلى رئيس – مقرر الفريق العامل أن يقدم مشروع الصك في صيغته النهائية إلى المجلس بعد اختتام الدورة الرابعة والعشرين للفريق العامل. وقد أُدرج هذا الطلب المقترح في مشروع القرار على الرغم من الشواغل التي أعرب عنها وفد بلدها ووفود أخرى عديدة.

97- **السيد يانغ** غيلون (الصين): قال إن الحق في التنمية حق أساسي من حقوق الإنسان. وقد أدت جائحة كوفيد-19 إلى تفاقم أوجه عدم المساواة، وأبرزت بوضوح العقبات التي لا تزال تعوق التمتع على قدم المساواة بالحق في التنمية. ويبرز مشروع القرار الأهمية التي يوليها المجلس لذلك الحق. وقال إن وفد بلده يرحب بما ورد في مشروع القرار من إشارة إلى الاجتماع الرفيع المستوى الذي سيُعقد للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لاعتماد إعلان الحق في التنمية، وسيصوت لصالح مشروع القرار ويدعو أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

98- **السيد روزاليس** (الأرجنتين): قال إن وفد بلده صوت لصالح عدد من قرارات المجلس بشأن الحق في التنمية. والحوار الصريح بين الدول، بغض النظر عن وجهات نظرها، هو السبيل الوحيد لضمان ألا تظل التنمية مجرد طموح. ومما يؤسف له أن مشروع القرار لا يستند إلى منظور جنساني على نحو كاف ولا يتبع نهجاً قائماً على حقوق الإنسان. ومع ذلك، سيصوت وفد بلده لصالح مشروع القرار، ويشجع أيضاً مقدميه الرئيسيين على العمل على إيجاد بدائل من شأنها أن تضمن إدراج منظور جنساني ونهج شامل لحقوق الإنسان في القرارات المتعلقة بالحق في التنمية.

99- **السيد هوفهانيسيان** (أرمينيا): قال إن وفد بلده يؤيد بقوة مناقشة الإجراء الجماعي الذي يتعين اتخاذه فيما يتعلق بالحق في التنمية. ولجميع الشعوب الحق في السعي إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والثقافية والاجتماعية. غير أن وفد بلده يعارض صياغة الفقرة التاسعة من ديباجة مشروع القرار، التي يرحب فيها المجلس بالوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر القمة الثامن عشر لرؤساء دول وحكومات حركة بلدان عدم الانحياز، لأن تلك الوثيقة، التي تغطي طائفة واسعة من المواضيع التي لا تتصل بالضرورة بالحق في التنمية، تتضمن إشارات متحيزة للغاية إلى أرمينيا. ومن ثم لا يوجد سبب للترحيب بالوثيقة بكاملها في أي قرار من قرارات المجلس. وقال إن أذربيجان تجاهلت مقترحاً من الوفد الأرميني بالإشارة إلى أجزاء الوثيقة الختامية المتصلة بالحق في التنمية، مستغلة استغلالاً صارخاً مركزها كرئيسة لحركة عدم الانحياز. ويؤيد وفد بلده تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، ومع ذلك سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار. كما أنه ينأى بنفسه عن الفقرة التاسعة من الديباجة.

البيانات التي أُدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

100- **السيد باليك** (التشيك): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن الاتحاد الأوروبي يشجع على اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء التنمية الشاملة والمستدامة. ومما يؤسف له أن المقدمين الرئيسيين لمشروع القرار لم يقبلوا أياً من اقتراحات وفود الدول التي يتكلم باسمها خلال المشاورات غير الرسمية. وكان من شأن إجراء مفاوضات إضافية بشأن مشروع القرار، الذي هو تحديث تقني بالأساس، أن يكون موضع ترحيب.

101- وأضاف أن جزءاً كبيراً ومتنوعاً من الاتحاد الأوروبي لا يوافق على المقترح الداعي إلى وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية، أو على المشروع الحالي لذلك الصك. كما أن الطلب الموجه إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الفقرة 11 من مشروع القرار - بأن تيسّر مشاركة الخبراء ذوي الصلة في اجتماعات آلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية - هو أيضاً مسألة مثيرة للقلق. وستصوت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس لصالح مشروع القرار.

102- *وبناء على طلب ممثل المملكة المتحدة، أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الأرجنتين، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، بنن، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، ملاوي، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هندوراس.

المعارضون:

ألمانيا، أوكرانيا، بولندا، الجبل الأسود، التشيك، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، البرازيل، جزر مارشال، جمهورية كوريا، المكسيك.

103- *واعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.9 بأغلبية 29 صوتاً مقابل 13 صوتاً، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت.*

مشروع القرار A/HRC/51/L.12: الاحتجاز التعسفي

104- **السيد بونافونت** (فرنسا): عرض مشروع القرار، فقال إن المجلس، باعتماده النص، سيمدد ولاية الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي لفترة ثلاث سنوات أخرى، مما سيمكنه من مواصلة الرد على ادعاءات الاحتجاز التعسفي، التي يتزايد عددها. وفي كل عام، يستفيد مئات الأشخاص من أنشطة الفريق العامل الذي يضطلع بدور أساسي في توثيق ممارسة الاحتجاز التعسفي.

105- وأضاف أن المجلس، باعتماده مشروع القرار، سيجدد كذلك تأكيده على التزامه بمكافحة الاحتجاز التعسفي واعترافه بالحق في المساعدة القانونية. ولا يمكن إنكار حق المتهم في أن يمثله محام من اختياره، وهو حق راسخ في عدد من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وعلاوة على ذلك، من شأن اعتماد مشروع القرار أن يؤكد الأهمية التي يوليها المجلس للاحتفاظ بسجلات المحتجزين، وهي ممارسة تساعد على منع الاحتجاز التعسفي. وأعرب عن أمله في أن يعتمد المجلس مشروع القرار بتوافق الآراء.

106- **السيد إرمين** (المراقب عن الاتحاد الروسي): عرض التعديلات المقترحة الواردة في الوثيقتين A/HRC/51/L.43 وA/HRC/51/L.44، فقال إن مشروع القرار المتعلق بالاحتجاز التعسفي اعتُبر أول الأمر قراراً تقنياً يهدف أساساً إلى تمديد ولاية الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي. بيد أن مقدمي مشروع القرار عمدوا خلال المشاورات غير الرسمية إلى توسيع النص إلى حد كبير – ولا سيما للتأكيد على اعتراف المجلس بما يشار إليه في الصيغة الحالية لمشروع القرار بالحق في المساعدة القانونية – ولم يأخذوا في الاعتبار المقترحات البنّاءة التي قدمها وفد بلده لمواءمة تلك الأجزاء الموسّعة من مشروع القرار مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي لا ينص على أي حق في المساعدة القانونية. والتعديلات التي اضطر وفده إلى اقتراحها تهدف ببساطة إلى مواءمة مشروع القرار مع المادة 14 من العهد، التي لا تنشئ الحق في المساعدة القانونية. وتشير ببساطة إلى ما يسمى بالضمانات الدنيا. ودعا أعضاء المجلس إلى تأييد التعديلات المقترحة.

107- **السيد بونافونت** (فرنسا): تكلم باسم مقدمي مشروع القرار، فقال إن وفد بلده يدعو إلى إجراء تصويت على التعديلات المقترحة، التي لا يرغب في إدراجها في النص.

108- **الرئيس:** قال إن 14 وفداً قد انضموا إلى قائمة مقدمي مشروع القرار الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية تبلغ 3,87 مليون دولار. ودعا أعضاء المجلس إلى الإدلاء ببيانات عامة بشأن مشروع القرار والتعديلات المقترحة.

109- **السيد باليناس فالديس** (المكسيك): قال إن وفد بلده يعارض التعديلين المقترحين، لأن هدفهما هو إضعاف لغة مشروع القرار.

110- **السيد ستانيوليس** (ليتوانيا): قال إن حكومته تؤيد بقوة الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي وترحب بتمديد فترة ولايته. وترحب بوجه خاص بالإشارات الواردة في النص إلى المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام. ومما يؤسف له أن بعض البلدان لا تزال تشكك في أساسيات القانون الدولي، مثل الحق في المساعدة القانونية. وبما أنه ينبغي ذكر هذا الحق في مشروع القرار، فإن وفد بلده سيصوت ضد التعديلين المقترحين ويشجع الوفود الأخرى على أن تحذو حذوه.

111- **السيدة فيليبينكو** (أوكرانيا): قالت إن سلطات إنفاذ القانون الأوكرانية حددت مئات حالات الاحتجاز التعسفي لمدنيين أوكرانيين منذ شباط/فبراير 2022، عندما غزت روسيا بلدها. وعلاوة على ذلك، يتعرض المدنيون في الأراضي المحتلة للاضطهاد بصورة روتينية. وتعتبر أوكرانيا مشروع القرار وولاية الفريق العامل عنصرين رئيسيين في الكفاح الضروري ضد الاحتجاز التعسفي، وذلك في ضوء التجارب الأخيرة التي عاشها شعبها. وقالت إن وفد بلدها يدعو المجلس إلى رفض التعديلات التي اقترحتها روسيا واعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

112- **السيد هوفهانيسيان** (أرمينيا): قال إن وفد بلده يرحب بتمديد ولاية الفريق العامل لفترة ثلاث سنوات أخرى وبالاعتراف بحق الأشخاص المحرومين من حريتهم في الحصول على المساعدة القانونية. وأعرب عن ارتياحه للإشارات المحددة الواردة في مشروع القرار إلى المدافعين عن حقوق الإنسان، والمتظاهرين السلميين، والصحفيين، وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام، والنساء، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن، وللإشارة إلى الاختفاء القسري بوصفه أحد انتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها الأشخاص الذين سُلبوا حريتهم تعسفاً. غير أنه أعرب عن أسفه لعدم الإشارة إلى الطابع التكاملي والتعاضدي للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

113- وينبغي للمجلس أن يشجع جميع الدول على كفالة الحماية الكاملة لجميع الأشخاص الذين سُلبوا حريتهم لأسباب تتعلق بالنزاعات المسلحة. وينبغي إطلاق سراح أسرى الحرب فور توقف الأعمال العدائية، وينبغي ألا يُبقى أي شخص رهن الاحتجاز لأغراض المساومة. وينبغي معالجة هذه المسائل في التكرار التالي للقرار.

114- **الرئيس:** دعا المجلس إلى اتخاذ إجراء بشأن التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/51/L.43.

البيانات التي أُدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

115- **السيد روزاليس** (الأرجنتين): قال إن وفد بلده يعارض التعديل المقترح الذي سيحذف، في حال اعتماده، الإشارة إلى الحق في المساعدة القانونية من نص مشروع القرار. وهذا الحق مكرس ليس في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فحسب، بل أيضاً في عدد من الصكوك الإقليمية لحقوق الإنسان. ولذلك سيصوت وفد بلده ضد كلا التعديلين المقترحين ويدعو الوفود الأخرى إلى أن تحذو حذوه.

116- **السيد ستانيوليس** (ليتوانيا): قال إن وفد بلده ليس في وضع يسمح له بتأييد أي من التعديلين المقترحين، لأن كليهما يسعى إلى تقويض مبدأ أساسي من مبادئ القانون الدولي. وتدعو ليتوانيا أعضاء المجلس إلى التصويت بالإجماع ضد التعديلين المقترحين.

117- *وبناء على طلب ممثل فرنسا، أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

إريتريا، الصين، قطر.

المعارضون:

الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بنن، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كوت ديفوار، غابون، الهند، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، باكستان، السنغال، الصومال، السودان، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان.

118- *ورُفض التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/51/L.43 بأغلبية 27 صوتاً مقابل 3 أصوات، مع امتناع 14 عضواً عن التصويت.*

119- **الرئيس:** دعا المجلس إلى اتخاذ إجراء بشأن التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/51/L.44.

البيانات التي أُدلي بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

120- **السيد باليناس فالديس** (المكسيك): قال إن التعديل المقترح يهدف إلى تقويض الضمانات الدنيا التي يحق لكل شخص محتجز التمتع بها. واعتماده يعني التراجع خطوة إلى الوراء، خلافاً لمبدأ التطور التدريجي لحقوق الإنسان. والحق في المساعدة القانونية عنصرٌ أساسيٌ من عناصر الحق في المحاكمة وفق الأصول القانونية. ولذلك سيصوت وفد بلده ضد التعديل المقترح ويدعو الوفود الأخرى إلى أن تحذو حذوه.

121- **السيدة كاوبي** (فنلندا): قالت إن حكومتها تود أن تشدد على الأهمية القصوى التي يكتسيها الحق في المساعدة القانونية. ويرى وفد بلدها أيضاً أن الحق في الحصول على هذه المساعدة مكرس في المادة 14 من العهد، والتي تنص على أنه يحق لأي شخص لم يحصل على مساعدة قانونية، عند البت في التهم الجنائية الموجهة إليه، أن يبلَّغ بحقه في الدفاع، بما في ذلك عن طريق مساعدة قانونية يختارها بنفسه. وهذا الحق معترف به أيضاً في قرارات أخرى ذات صلة صادرة عن الأمم المتحدة. ومن ثم فإن وفد بلدها سيصوت ضد التعديل المقترح. وينبغي لأعضاء المجلس الذين يرغبون في تجنب التشكيك في وجود هذا الحق أن يصوتوا ضده أيضاً.

122- *وبناء على طلب ممثل فرنسا، أجري تصويت مسجل.*

المؤيدون:

الصين.

المعارضون:

الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، إندونيســـيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكســـيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشـــمالية، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الممتنعون عن التصويت:

إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكسـتان، باكسـتان، بنن، السـنغال، السـودان، الصومال، غابون، قطر، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، الهند.

123- *ورُفض التعديل المقترح الوارد في الوثيقة A/HRC/51/L.44 بأغلبية 26 صـوتاً مقابل صـوت واحد، مع امتناع 17 عضواً عن التصويت.*

124- **الرئيس:** دعا المجلس إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/HRC/51/L.12.

125- **السيد يانغ** غيلون (الصـين): تكلم تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار، فقال إنه لم يتم التوصـل إلى أي توافق في الآراء بشأن عدد من فقرات مشروع القرار، ولا سيما الفقرات التي تتناول المساعدة القانونية. وقد قدم عدد من الوفود، بما فيها وفد الصـين، مقترحات بناءة لم ينظر فيها مقدمو مشـروع القرار. ولذلك، يود وفد بلده أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

126- *واعتُمد مشروع القرار A/HRC/51/L.12.*

رُفعت الجلسة الساعة 16/10.